

عقد التمدد رس

اسم التلميذ(ة)

المستوى الدراسي الحالي



مؤسسة العراقي الدولية
فرع اسيل

السنة الدراسية: 2026/2027

محتوى العقد

تقديم العقد	ص 1 إلى 2
النظام الداخلي	ص 3 إلى 8
الملحق رقم 1	ص 9
الملحق رقم 2	ص 10
الملحق رقم 3	ص 11 إلى 12
الملحق رقم 4	ص 13 إلى 14
الملحق رقم 5	ص 15 إلى 17



تقديم

حرصاً على تعزيز الشفافية في العلاقة التربوية بين **مؤسسة العراقي الدولية - اسيل والأسر**، وسعيًا إلى ترسيخ شراكة بناءة تقوم على الوضوح والالتزام المتبادل، تم إعداد هذا العقد ليكون وثيقة مرجعية توطر العلاقة بين الطرفين، بما يضمن حقوق وواجبات كل منهما، وذلك وفقاً لرؤية المؤسسة وقيمها التربوية التي تهدف إلى توفير بيئة تعليمية آمنة، داعمة ومحفزة، بما يخدم المصلحة الفضلى للتلميذ.

وعليه فإن الموقعين:

الطرف الأول

مؤسسة العراقي الدولية "اسيل" للتعليم المدرسي الخصوصي "الكائنة بحي اسيل تجزئة ١ مراكش الحاصلة على الرخصة رقم أك 83/24/77 بتاريخ 03 يناير 1983.

الطرف الثاني

السيد (ة) : الحامل (ة) للبطاقة الوطنية رقم :

الهاتف : البريد الإلكتروني :

بصفته (ا) : أب ☐ أم ☐ ولي (ة) أمر ☐

الاسم العائلي للتلميذ (ة) : Nom:

الاسم الشخصي للتلميذ : Prénom:

المزاد (ة) بتاريخ : مكان الازدياد :

المستوى الدراسي :

اسم الأب :

العنوان :

رقم الهاتف :



اسم الأم :
رقم الهاتف :
العنوان (في حالة عدم توافقه مع عنوان الأب) :
.....

وبناء على طلب:

☐ التسجيل ☐ إعادة التسجيل

بالمستوى الدراسي:

برسم الموسم الدراسي: 2026/2027

اتفق الطرفان على تطبيق كل ما جاءت به مختلف الوثائق المرفقة بهذا العقد مع التزامهما بتنفيذ مضامينه دون استثناء ؛ علما بأن هذا العقد يتطلب التجديد سنويا عند عملية إعادة التسجيل .

المؤسسة	توقيع ولي(ة) الأمر



ميثاق المؤسسة بمثابة النظام الداخلي

الإطار المرجعي لميثاق المؤسسة

يستمد ميثاق المؤسسة مقتضياته من التشريعات والقوانين الجاري بها العمل في المادة 7 من القانون 06.00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم الخصوصي، والمذكرة الوزارية رقم 78 الصادرة بتاريخ 2003/6/24 المنظمين للحياة العامة للتعليم الخصوصي ومؤسساته.

التوجه العام للمؤسسة

تهدف مؤسسة العراقي اسيل إلى تقديم منتج تربوي وفق معايير الجودة المعمول بها في أكبر المعاهد الدولية، حيث تولي المؤسسة أهمية بالغة للجانب التربوي كون فلسفتها تتأسس على سبعة (7) مبادئ صاغتها وطورتها منذ نشأتها.

- 1 احترام الآخر لكوننا نشكل الآخر بالنسبة له
- 2 احترام التزاماتنا وتحمل مسؤولياتنا
- 3 تعزيز الديمقراطية والعيش وفق مبادئها
- 4 حماية البيئة وعدم تطبيع الرداءة
- 5 أخذ المبادرات والدفع بإمكانياتنا إلى أقصى الحدود
- 6 لعب دور ريادي لسحب مجتمعنا إلى الأعلى وإلى ما هو أفضل
- 7 أن نكون متضامنين وفي خدمة التنمية المستدامة للمجتمع

الباب الأول : شروط التسجيل وإعادة التسجيل:

- تنطلق عملية إعادة التسجيل بالنسبة لتلامذة المؤسسة ابتداء من الأسبوع الرابع من شهر مارس وتنتهي في نهاية شهر أبريل من كل سنة.
- تعتبر المؤسسة غير مسؤولة ولا تتحمل أية تبعات عند عدم إعادة تسجيل التلميذ(ة) داخل الآجال المحددة
- تنطلق عملية التسجيل بالنسبة للتلاميذ الراغبين في الالتحاق بسلك التعليم الأولي والسنة الأولى من التعليم الابتدائي ابتداء من فاتح مارس من كل سنة دراسية وذلك حسب المقاعد المتوفرة.
- تنطلق عملية التسجيل بالنسبة للتلاميذ الجدد (من السنة الثانية ابتدائي وما فوق) ابتداء من الأسبوع الأول من شهر ماي من كل سنة دراسية عبر ملء ملف الترشيح واجتياز روائز القبول أخذا بعين الاعتبار المقاعد الشاغرة.



- لن يعتبر التسجيل أو إعادة التسجيل نهائياً إلا بعد الإدلاء بالوثائق التالية:
 - عقد التمدرس بمختلف مرفقاته موقعة من طرف ولي أمر التلميذ.
 - شهادة المغادرة بالنسبة للوافدين من مؤسسات أخرى.

الباب الثاني : المساطر التنظيمية للدراسة بالمؤسسة

تنظم الدراسة بالمؤسسة وفق ما تنص عليه مختلف بنود المقررات الوزارية الصادرة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي والرياضة في أواخر كل سنة دراسية واعتماداً على المذكرات الوزارية، الجهوية والإقليمية.

الباب الثالث : تسليم الوثائق المدرسية

يتم تسليم الشواهد المدرسية وشواهد المغادرة وباقي الوثائق المدرسية وفق التشريعات والضوابط القانونية المعمول بها رسمياً في هذا المجال، حيث يتعين على ولي أمر التلميذ ملء مطبوع خاص لهذا الغرض وإيداعه بمكتب الاستقبال للمؤسسة 3 أيام قبل استلام الوثيقة المطلوبة.

الباب الرابع : حقوق وواجبات التلميذ في مؤسسة العراقي الدولية - اسيل

في إطار التزامها بتوفير بيئة تعليمية متوازنة تحترم شخصية التلميذ وتدعم نموه المتكامل، تؤمن مؤسسة العراقي الدولية - اسيل بأن كل تلميذ يتمتع بحقوق واضحة، ويقابلها واجبات ومسؤوليات تساعد على تحقيق النجاح الأكاديمي والاجتماعي، وفقاً لقيم المؤسسة ومبادئها التربوية.

● حقوق التلميذ :

1 الحق في التعلم بجودة عالية

لكل تلميذ الحق في تلقي تعليم قائم على تنمية مهاراته اللغوية والتواصلية، سواءً الكتابية أو الشفوية، بما يمكنه من التعبير عن ذاته بثقة، وباحترام للآخرين، كما له الحق في الاستفادة من منهجيات تدريسية حديثة تعزز لديه التفكير التحليلي والرياضياتي، وتشجعه على البحث والاستقصاء، بما يمكنه من بناء معرفة متينة ومتعددة الأبعاد.



② الحق في بيئة مدرسية داعمة ومحفزة

للتلميذ الحق في التعلم داخل فضاء يحترم فرديته، ويشجع مبادراته، ويقدر مشاركته الفعالة في الحياة المدرسية، باعتبار المدرسة مجتمعه المصغر، ومختبراً حقيقياً لتنمية مهاراته الحياتية.

③ الحق في المعاملة العادلة والمحترمة

للتلميذ الحق في أن يُعامل باحترام وكرامة، وأن تُطبق عليه القوانين المدرسية بشكل عادل ومنصف، دون تمييز، بما يضمن له الشعور بالأمن والثقة والانتماء.

④ الحق في التعبير والمشاركة

لكل تلميذ الحق في إبداء رأيه والمشاركة في اتخاذ القرارات المرتبطة بحياته المدرسية، في إطار احترام الآخرين وقيم المدرسة.

⊙ واجبات التلميذ :

① الالتزام باحترام الآخر

كما للتلميذ الحق في الاحترام، عليه أيضاً أن يحترم زملاءه وأساتذته وجميع أفراد المجتمع المدرسي، لأن "الآخر" هو انعكاس له.

② احترام الالتزامات وتحمل المسؤولية

على التلميذ أن يلتزم باحترام ارتداء الزي المدرسي، بالحضور المنتظم، باحترام الوقت، وإنجاز واجباته الدراسية، والمشاركة الجادة في الأنشطة الصفية والتكميلية.

③ تبني قيم الديمقراطية وممارستها

يتعين على التلميذ أن يعبر عن آرائه بحرية ومسؤولية، وأن يساهم في النقاشات الجماعية بشكل حضاري، وأن يقبل رأي الآخر حتى وإن اختلف معه.

④ المحافظة على البيئة المدرسية

واجب التلميذ حماية فضاءه المدرسي، والمحافظة على نظافته وجماليته، والمشاركة في الأنشطة البيئية، مع رفض كل أشكال السلوكيات السلبية والتطبيع مع الرداءة.

⑤ أخذ المبادرات وإظهار روح القيادة

على التلميذ أن يتحلى بروح المبادرة، وألا يتردد في اقتراح أفكار جديدة أو المساهمة في مشاريع جماعية، مع العمل على تطوير نفسه باستمرار.



6 التضامن وخدمة المجتمع

من واجب التلميذ أن يكون متضامناً مع زملائه، وأن يساهم في خلق جو من التعاون والدعم المتبادل، وأن يدرك دوره في خدمة المدرسة والمجتمع ككل.

7 احترام القوانين الداخلية والتفاعل الإيجابي

الالتزام بالقوانين الداخلية للمؤسسة هو واجب أساسي لكل تلميذ، لأنها وضعت لضمان مصلحته ومصلحة الجميع.

بهذه التوازنات بين الحقوق والواجبات، تساهم مؤسسة العراقي الدولية - اسيل في إعداد تلاميذ مسؤولين، واثقين من أنفسهم، قادرين على ممارسة أدوارهم القيادية داخل المدرسة وخارجها، بما يعزز قيم المواطنة الإيجابية والمشاركة الفاعلة في التنمية المستدامة للمجتمع.

الباب الخامس: ضوابط ومواصفات البذلة المدرسية الموحدة

تعتبر البذلة المدرسية الموحدة ضرورة تربوية تعليمية تتوخى غرس القيم التي تؤطر السلوكيات الإيجابية في نفوس التلاميذ، ولا يسمح لأي تلميذ ولوج القسم بدونها.
(الملحق رقم 1).

الباب السادس : شروط التأمين الصحية والنظافة

يستفيد جميع التلاميذ بشكل فردي من التأمين المدرسي في إطار التعاقد الذي يربط المؤسسة بشركة التأمين "التعاضدية المركزية المغربية للتأمين" كما هو موضح في (الملحق رقم 4) كما توفر المؤسسة لجميع تلامذتها فضاء تربوياً آمناً يتيح لهم التفرغ في بيئة سليمة من أجل التربية على مبادئ المؤسسة المشار إليها سابقاً.

الباب السابع : الإيقاعات الزمنية

تعتبر التربية على حسن تدبير الزمن المدرسي عاملاً حاسماً في ضمان السير العادي للدراسة ؛ فضلاً عن المساهمة في نجاح التلميذ في حياته الدراسية وكذا مساره الشخصي والمهني مستقبلاً، وعليه وجب على التلاميذ الالتزام بالإيقاعات الزمنية المقننة من قبل المؤسسة حسب (الملحق رقم 2).



الباب الثامن : الإجراءات التربوية والانضباطية

حيث أن التشجيع على السلوكيات الإيجابية يشكل القاعدة الأساس في تربية وتكوين التلاميذ داخل المدرسة، تبقى الإجراءات التربوية والتأديبية وسيلة تربوية فعالة لمساعدتهم على تحمل مسؤولياتهم، كلما صدر عنهم سلوك غير مسؤول أو تجاوز يستدعي التدخل. هذه الإجراءات تهدف أولاً إلى مساعدتهم على الوعي بأخطائهم وتبعاتها، وثانياً إلى مساعدتهم على تعديل سلوكياتهم، في إطار تربوي يحترم كرامتهم ويصون حقوقهم وواجباتهم. (أنظر الجدول الخاص بالتجاوزات والإجراءات التربوية المناسبة). (الملحق رقم 3).

الباب التاسع : الإعفاء من التربية البدنية

- تحظى التربية البدنية بنفس القيمة الممنوحة لباقي المواد الدراسية حيث يتوجب على كل تلميذ تغيب عن حصة التربية البدنية تقديم مبرر لغيابه من خلال شهادة طبية تثبت الإعفاء المؤقت من المشاركة في هذه المادة.
- في حالة رغبة التلميذ الحصول على إعفاء من التربية البدنية على مدار السنة الدراسية، يجب عليه الإدلاء بشهادة إعفاء صادرة عن طبيب الصحة المدرسية علماً أنه يظل ملزماً بالحضور إلى المؤسسة.
- تعتمد البذلة الرياضية في الملاعب المخصصة للتربية البدنية ويمنع منعاً كلياً ارتداء اللباس الرياضي داخل الفصل الدراسي أو في فضاءات المؤسسة.

الباب العاشر : حق الصورة

- للمؤسسة كامل الصلاحية في استعمال صور تلاميذها خلال أنشطتها التربوية والثقافية.
- للمؤسسة الحق في نشر صور تلاميذها على مختلف مواقعها التواصلية.
- على ولي الأمر الذي لا يرغب في استعمال صور ابنه / ابنته حسب ما سبق ملء مطبوع خاص بذلك لدى مصلحة الإعلام والتواصل.



التزام جماعي من أجل تربية ناجحة

إن تربية التلاميذ وتحقيق نجاحهم الدراسي والسلوكي، ليست مسؤولية المدرسة وحدها، بل هي مسؤولية مشتركة بين جميع الفاعلين التربويين، وعلى رأسهم الأسرة. فالأسرة شريك أساسي، ودورها محوري في تتبع المسار الدراسي، ودعم نمو أبنائها وبناتها في بيئة تحفزهم على الاجتهاد والتميز.

واستناداً إلى الفلسفة التربوية لمؤسسة العراقي الدولية، فإن الشراكة الحقيقية والتعاون المثمر بين الأمهات والآباء، الأساتذة والإدارة التربوية، هو السبيل الأمثل لمواكبة التلميذات والتلاميذ عن قرب، ومساعدتهم على تجاوز الصعوبات وتحقيق النجاح.

لذلك، فإن الانتماء إلى المؤسسة يعني انخراطاً فعلياً ومسؤولاً لجميع الأطراف المتدخلة في العملية التربوية، كل من موقعه، مع الالتزام التام بتطبيق مقتضيات هذا الميثاق. فهذا الميثاق يشكل مرجعية أساسية لتنظيم العلاقات بين جميع الفاعلين في الحياة المدرسية، ويهدف إلى خلق مناخ تربوي صحي يقوم على الوضوح، واحترام الحقوق والواجبات، في أفق تحقيق الأهداف التربوية المنشودة.



الملحق رقم (1)

الزي المدرسي

الزي المدرسي الموحد ليس مجرد لباس، بل هو رمز تربوي يعكس قيم الاحترام والانتماء والمسؤولية داخل مجتمع المدرسة.

إن ارتداء الزي المدرسي الموحد بشكل يومي ومنتظم يعكس التزام التلميذ بالقوانين الداخلية للمؤسسة، كما يعزز لديهم الشعور بالمساواة والانتماء لمجموعة واحدة تجمعها نفس القيم والمبادئ.

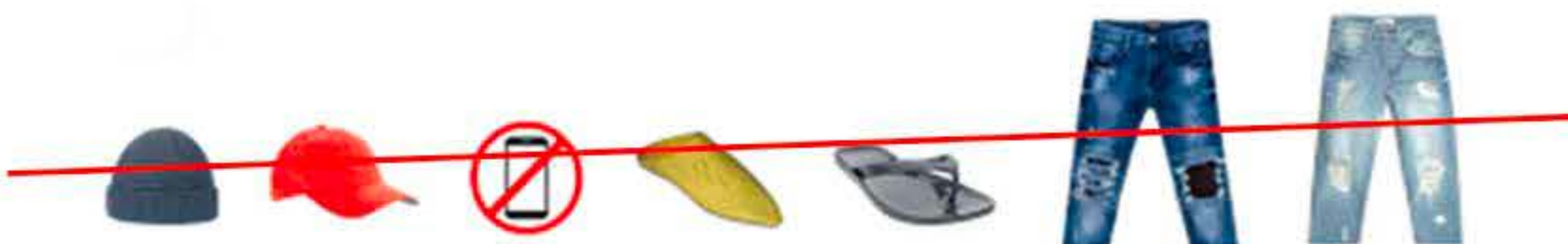
لذلك، فإن احترام مواصفات الزي المدرسي هو التزام أساسي لكل تلميذ، فلا يسمح بولوج القسم بدون ارتدائه. في حالة عدم ارتداء الزي المدرسي، يتم توجيه التلميذ إلى فضاء خاص يتم فيه توعيته بأهمية هذا الالتزام في إطار التربية على المواطنة الإيجابية، مع إشعار ولي الأمر لضمان تعاون الأسرة في هذا الجانب.

هذا الإجراء ليس عقوبة، بل هو فرصة تربوية لترسيخ قيم احترام القوانين والانضباط الذاتي وتحمل المسؤولية، بما يتماشى مع فلسفة المؤسسة المبنية على التربية الإيجابية وعلى المبادئ السبعة التي تشكل هويتنا التربوية.

فيما يلي مواصفات البذلة المدرسية الموحدة:



- قميص أبيض يحمل شارة المؤسسة.
- قميص صوفي أزرق (خلال فصل الشتاء) حامل لشارة المؤسسة.
- سروال جينز رمادي، أزرق أو أسود.
- سروال رمادي، أزرق أو أسود قصير على مستوى الركبتين (short).
- (Jupe) تنورة رمادية، زرقاء أو سوداء على مستوى الركبتين.
- (Jacket) معطف (خلال فصل الشتاء) حامل لشارة المؤسسة.





الملحق رقم (2)

الإيقاعات الزمنية

تعتبر التربية على حسن تدبير الزمن المدرسي عاملاً حاسماً في ضمان السير العادي للدراسة فضلاً عن المساهمة في نجاح التلميذ في حياته الدراسية وكذا مساره الشخصي والمهني مستقبلاً، وعليه وجب على التلميذ الالتزام بالإيقاعات الزمنية المقننة كما يلي :

- أيام الإثنين والأربعاء والجمعة من 08h30mn صباحاً إلى 16h00mn زوالاً.
- يومي الثلاثاء والخميس من 08h30mn صباحاً إلى 13h30mn زوالاً بالنسبة للابتدائي والإعدادي.
- يوم السبت (خاص بالإعدادي) من 08h30mn صباحاً إلى 12h30mn زوالاً.
- تتغير هذه الإيقاعات الزمنية خلال شهر رمضان وبداية شهر يونيو من كل سنة دراسية.

ملحوظة :

تفتح أبواب المؤسسة 15 دقيقة قبل بداية الحصة الدراسية الصباحية والخروج يتم حسب الجدولة السابقة علماً أن آباء وأولياء التلاميذ مطالبون باحترام أوقات الخروج وتفادي التأخر الذي تكون له تأثيرات سلبية على تنظيم الزمن المدرسي للمؤسسة.

- حفاظاً على سلامة التلميذ المتأخر يسمح له بولوج المؤسسة بعد الساعة 08h30mn كما يسمح له بولوج القسم حسب المسطرة المنصوص عليها إدارياً.
- في حالة الغياب لظرف قاهر ، على ولي الأمر التنسيق مع إدارة المؤسسة حسب المسطرة المنصوص عليها إدارياً حفاظاً على مصلحة التلميذ.
- في حالة غياب متوقع لسبب اضطراري يتعين على ولي أمر التلميذ ملء مطبوع خاص بذلك يسحب من إدارة المؤسسة.



الملحق رقم (3)

التجاوزات والإجراءات التربوية

- كل تلميذ(ة) ضبط في حالة غش أثناء اجتياز الامتحانات الموحدة الخاصة بالمؤسسة أو الفروض المحروسة يطبق عليه قانون زجر الغش الجاري به العمل .
- المجلس التربوي ومجلس الانضباط آليتين أساسيتين للتداول في مختلف التجاوزات، حيث تنفذ قراراتهما مباشر بعد الإعلان عنها .
- تعتمد الإدارة جدولاً خاصاً يبين كيفية خصم نقاط المواظبة والسلوك بحسب نوعية الخطأ المرتكب وكذا الإجراءات التربوية والانضباطية ذات الصلة .
- بإمكان أي تلميذ(ة) استرداد بعض أو كل النقاط المخصومة في حالة ما إذا تحسن سلوكه ومصادقة مجلس الأساتذة في نهاية الدورة .
- **المظهر العام:** يلتزم جميع المتعلمين بالظهور بمظهر لائق ومحترم يعكس القيم التربوية للمؤسسة، على أن تكون قصة الشعر عادية ونظيفة ومناسبة للفضاء المدرسي، مع تجنب كل ما يخل بطابعها التربوي (كالرسومات أو الصباغة الملفتة).
- **مواد التجميل:** يمنع منعاً كلياً استعمال مساحيق التجميل أو أي مواد تجميلية ذات طابع ملفت داخل فضاءات المؤسسة.
- **الممنوعات والعقوبات:** يمنع منعاً كلياً استعمال أو حمل أي نوع من أنواع المخدرات أو تدخين السجائر. وقد يتعرض التلميذ(ة) للفصل (الطرد) من المؤسسة في حالة ضبط هذه الأشياء بحوزته.
- **الهاتف المحمول:** يُمنع منعاً كلياً إدخال الهاتف المحمول إلى المؤسسة. وفي حال ضبطه بحوزة المتعلم(ة)، يتم حجزه فوراً وتوجيه إنذار لصاحبه من طرف الإدارة، ولا يتم استرجاع الهاتف إلا بحضور ولي أمر التلميذ(ة) شخصياً.
- **المسؤولية عن الممتلكات:** لا تتحمل المؤسسة أية مسؤولية عن ضياع الأشياء الثمينة، أو المستلزمات الدراسية، أو الملابس الخاصة بالتلميذ(ة).



الملحق رقم (3)

ميثاق الالتزام والارتقاء السلوكي

الأخطاء المرتكبة	النقط المخصصة	إجراءات تربوية
- عرقلة سير الدرس - عدم احترام ضوابط الزي المدرسي	1- من 1 إلى 3- حسب العود	
- عدم إحضار اللوازم المدرسية أو إهمال الواجبات المنزلية	1- من 1 إلى 5- حسب العود	القيام بساعات إلزامية
- تجاوز عدد تأخرات التلميذ المسموح بها (4 في الشهر)	1-	
- إتلاف التجهيزات المدرسية أو الحاق الضرر بها	2- من 2 إلى 10- حسب العود	التكليف بتعويض ما تم إتلافه والقيام بخدمة لفائدة الحياة المدرسية
- سلوك عدواني لفظي أو جسدي	4- من 4 إلى 10-	
- عدم احترام الآخر (أستاذ أو مسؤول إداري أو عون أو تلميذ).	4- من 4 إلى 10-	
- الضبط في حالة غش خلال فرض أو امتحان موحد	1- من 1 إلى 5-	منح التلميذ نقطة الصفر في المادة التي تم الغش فيها وتقديمه أمام المجلس التأديبي

مجموع النقط المخصصة	مسارات التقويم السلوكي
3-	توجيه إنذار شفهي وإخبار الأب هاتفيا
4-	توجيه أول إنذار كتابي
5-	استدعاء ولي الأمر
6-	انعقاد مجلس تربوي
7-	توجيه ثاني إنذار كتابي
8-	يحتفظ بتقديراته و يدون ذلك على بيان النقط
9-	التوقيف عن الدراسة لمدة 3 ايام
10-	انعقاد مجلس الإنضباط
11-	إمكان تفعيل مسطرة مغادرة المؤسسة



الملحق رقم (4)

تعاقد التأمين



ASSURANCE RESPONSABILITÉ CIVILE SCOLAIRE

**POLICE N° 707909016
MODIFICATION DE GARANTIE
ETABLISSEMENT EL ARAKI**

Mutuelle Marocaine d'Assurances
Société d'Assurances Mutuelle
Société d'Assurance N° 12-13-14-15-16-17-18-19-20-21-22-23-24-25-26-27-28-29-30-31-32-33-34-35-36-37-38-39-40-41-42-43-44-45-46-47-48-49-50-51-52-53-54-55-56-57-58-59-60-61-62-63-64-65-66-67-68-69-70-71-72-73-74-75-76-77-78-79-80-81-82-83-84-85-86-87-88-89-90-91-92-93-94-95-96-97-98-99-100-101-102-103-104-105-106-107-108-109-110-111-112-113-114-115-116-117-118-119-120-121-122-123-124-125-126-127-128-129-130-131-132-133-134-135-136-137-138-139-140-141-142-143-144-145-146-147-148-149-150-151-152-153-154-155-156-157-158-159-160-161-162-163-164-165-166-167-168-169-170-171-172-173-174-175-176-177-178-179-180-181-182-183-184-185-186-187-188-189-190-191-192-193-194-195-196-197-198-199-200-201-202-203-204-205-206-207-208-209-210-211-212-213-214-215-216-217-218-219-220-221-222-223-224-225-226-227-228-229-230-231-232-233-234-235-236-237-238-239-240-241-242-243-244-245-246-247-248-249-250-251-252-253-254-255-256-257-258-259-260-261-262-263-264-265-266-267-268-269-270-271-272-273-274-275-276-277-278-279-280-281-282-283-284-285-286-287-288-289-290-291-292-293-294-295-296-297-298-299-300-301-302-303-304-305-306-307-308-309-310-311-312-313-314-315-316-317-318-319-320-321-322-323-324-325-326-327-328-329-330-331-332-333-334-335-336-337-338-339-340-341-342-343-344-345-346-347-348-349-350-351-352-353-354-355-356-357-358-359-360-361-362-363-364-365-366-367-368-369-370-371-372-373-374-375-376-377-378-379-380-381-382-383-384-385-386-387-388-389-390-391-392-393-394-395-396-397-398-399-400-401-402-403-404-405-406-407-408-409-410-411-412-413-414-415-416-417-418-419-420-421-422-423-424-425-426-427-428-429-430-431-432-433-434-435-436-437-438-439-440-441-442-443-444-445-446-447-448-449-450-451-452-453-454-455-456-457-458-459-460-461-462-463-464-465-466-467-468-469-470-471-472-473-474-475-476-477-478-479-480-481-482-483-484-485-486-487-488-489-490-491-492-493-494-495-496-497-498-499-500-501-502-503-504-505-506-507-508-509-510-511-512-513-514-515-516-517-518-519-520-521-522-523-524-525-526-527-528-529-530-531-532-533-534-535-536-537-538-539-540-541-542-543-544-545-546-547-548-549-550-551-552-553-554-555-556-557-558-559-560-561-562-563-564-565-566-567-568-569-570-571-572-573-574-575-576-577-578-579-580-581-582-583-584-585-586-587-588-589-590-591-592-593-594-595-596-597-598-599-600-601-602-603-604-605-606-607-608-609-610-611-612-613-614-615-616-617-618-619-620-621-622-623-624-625-626-627-628-629-630-631-632-633-634-635-636-637-638-639-640-641-642-643-644-645-646-647-648-649-650-651-652-653-654-655-656-657-658-659-660-661-662-663-664-665-666-667-668-669-670-671-672-673-674-675-676-677-678-679-680-681-682-683-684-685-686-687-688-689-690-691-692-693-694-695-696-697-698-699-700-701-702-703-704-705-706-707-708-709-710-711-712-713-714-715-716-717-718-719-720-721-722-723-724-725-726-727-728-729-730-731-732-733-734-735-736-737-738-739-740-741-742-743-744-745-746-747-748-749-750-751-752-753-754-755-756-757-758-759-760-761-762-763-764-765-766-767-768-769-770-771-772-773-774-775-776-777-778-779-780-781-782-783-784-785-786-787-788-789-790-791-792-793-794-795-796-797-798-799-800-801-802-803-804-805-806-807-808-809-810-811-812-813-814-815-816-817-818-819-820-821-822-823-824-825-826-827-828-829-830-831-832-833-834-835-836-837-838-839-840-841-842-843-844-845-846-847-848-849-850-851-852-853-854-855-856-857-858-859-860-861-862-863-864-865-866-867-868-869-870-871-872-873-874-875-876-877-878-879-880-881-882-883-884-885-886-887-888-889-890-891-892-893-894-895-896-897-898-899-900-901-902-903-904-905-906-907-908-909-910-911-912-913-914-915-916-917-918-919-920-921-922-923-924-925-926-927-928-929-930-931-932-933-934-935-936-937-938-939-940-941-942-943-944-945-946-947-948-949-950-951-952-953-954-955-956-957-958-959-960-961-962-963-964-965-966-967-968-969-970-971-972-973-974-975-976-977-978-979-980-981-982-983-984-985-986-987-988-989-990-991-992-993-994-995-996-997-998-999-1000-1001-1002-1003-1004-1005-1006-1007-1008-1009-1010-1011-1012-1013-1014-1015-1016-1017-1018-1019-1020-1021-1022-1023-1024-1025-1026-1027-1028-1029-1030-1031-1032-1033-1034-1035-1036-1037-1038-1039-1040-1041-1042-1043-1044-1045-1046-1047-1048-1049-1050-1051-1052-1053-1054-1055-1056-1057-1058-1059-1060-1061-1062-1063-1064-1065-1066-1067-1068-1069-1070-1071-1072-1073-1074-1075-1076-1077-1078-1079-1080-1081-1082-1083-1084-1085-1086-1087-1088-1089-1090-1091-1092-1093-1094-1095-1096-1097-1098-1099-1100-1101-1102-1103-1104-1105-1106-1107-1108-1109-1110-1111-1112-1113-1114-1115-1116-1117-1118-1119-1120-1121-1122-1123-1124-1125-1126-1127-1128-1129-1130-1131-1132-1133-1134-1135-1136-1137-1138-1139-1140-1141-1142-1143-1144-1145-1146-1147-1148-1149-1150-1151-1152-1153-1154-1155-1156-1157-1158-1159-1160-1161-1162-1163-1164-1165-1166-1167-1168-1169-1170-1171-1172-1173-1174-1175-1176-1177-1178-1179-1180-1181-1182-1183-1184-1185-1186-1187-1188-1189-1190-1191-1192-1193-1194-1195-1196-1197-1198-1199-1200-1201-1202-1203-1204-1205-1206-1207-1208-1209-1210-1211-1212-1213-1214-1215-1216-1217-1218-1219-1220-1221-1222-1223-1224-1225-1226-1227-1228-1229-1230-1231-1232-1233-1234-1235-1236-1237-1238-1239-1240-1241-1242-1243-1244-1245-1246-1247-1248-1249-1250-1251-1252-1253-1254-1255-1256-1257-1258-1259-1260-1261-1262-1263-1264-1265-1266-1267-1268-1269-1270-1271-1272-1273-1274-1275-1276-1277-1278-1279-1280-1281-1282-1283-1284-1285-1286-1287-1288-1289-1290-1291-1292-1293-1294-1295-1296-1297-1298-1299-1300-1301-1302-1303-1304-1305-1306-1307-1308-1309-1310-1311-1312-1313-1314-1315-1316-1317-1318-1319-1320-1321-1322-1323-1324-1325-1326-1327-1328-1329-1330-1331-1332-1333-1334-1335-1336-1337-1338-1339-1340-1341-1342-1343-1344-1345-1346-1347-1348-1349-1350-1351-1352-1353-1354-1355-1356-1357-1358-1359-1360-1361-1362-1363-1364-1365-1366-1367-1368-1369-1370-1371-1372-1373-1374-1375-1376-1377-1378-1379-1380-1381-1382-1383-1384-1385-1386-1387-1388-1389-1390-1391-1392-1393-1394-1395-1396-1397-1398-1399-1400-1401-1402-1403-1404-1405-1406-1407-1408-1409-1410-1411-1412-1413-1414-1415-1416-1417-1418-1419-1420-1421-1422-1423-1424-1425-1426-1427-1428-1429-1430-1431-1432-1433-1434-1435-1436-1437-1438-1439-1440-1441-1442-1443-1444-1445-1446-1447-1448-1449-1450-1451-1452-1453-1454-1455-1456-1457-1458-1459-1460-1461-1462-1463-1464-1465-1466-1467-1468-1469-1470-1471-1472-1473-1474-1475-1476-1477-1478-1479-1480-1481-1482-1483-1484-1485-1486-1487-1488-1489-1490-1491-1492-1493-1494-1495-1496-1497-1498-1499-1500-1501-1502-1503-1504-1505-1506-1507-1508-1509-1510-1511-1512-1513-1514-1515-1516-1517-1518-1519-1520-1521-1522-1523-1524-1525-1526-1527-1528-1529-1530-1531-1532-1533-1534-1535-1536-1537-1538-1539-1540-1541-1542-1543-1544-1545-1546-1547-1548-1549-1550-1551-1552-1553-1554-1555-1556-1557-1558-1559-1560-1561-1562-1563-1564-1565-1566-1567-1568-1569-1570-1571-1572-1573-1574-1575-1576-1577-1578-1579-1580-1581-1582-1583-1584-1585-1586-1587-1588-1589-1590-1591-1592-1593-1594-1595-1596-1597-1598-1599-1600-1601-1602-1603-1604-1605-1606-1607-1608-1609-1610-1611-1612-1613-1614-1615-1616-1617-1618-1619-1620-1621-1622-1623-1624-1625-1626-1627-1628-1629-1630-1631-1632-1633-1634-1635-1636-1637-1638-1639-1640-1641-1642-1643-1644-1645-1646-1647-1648-1649-1650-1651-1652-1653-1654-1655-1656-1657-1658-1659-1660-1661-1662-1663-1664-1665-1666-1667-1668-1669-1670-1671-1672-1673-1674-1675-1676-1677-1678-1679-1680-1681-1682-1683-1684-1685-1686-1687-1688-1689-1690-1691-1692-1693-1694-1695-1696-1697-1698-1699-1700-1701-1702-1703-1704-1705-1706-1707-1708-1709-1710-1711-1712-1713-1714-1715-1716-1717-1718-1719-1720-1721-1722-1723-1724-1725-1726-1727-1728-1729-1730-1731-1732-1733-1734-1735-1736-1737-1738-1739-1740-1741-1742-1743-1744-1745-1746-1747-1748-1749-1750-1751-1752-1753-1754-1755-1756-1757-1758-1759-1760-1761-1762-1763-1764-1765-1766-1767-1768-1769-1770-1771-1772-1773-1774-1775-1776-1777-1778-1779-1780-1781-1782-1783-1784-1785-1786-1787-1788-1789-1790-1791-1792-1793-1794-1795-1796-1797-1798-1799-1800-1801-1802-1803-1804-1805-1806-1807-1808-1809-1810-1811-1812-1813-1814-1815-1816-1817-1818-1819-1820-1821-1822-1823-1824-1825-1826-1827-1828-1829-1830-1831-1832-1833-1834-1835-1836-1837-1838-1839-1840-1841-1842-1843-1844-1845-1846-1847-1848-1849-1850-1851-1852-1853-1854-1855-1856-1857-1858-1859-1860-1861-1862-1863-1864-1865-1866-1867-1868-1869-1870-1871-1872-1873-1874-1875-1876-1877-1878-1879-1880-1881-1882-1883-1884-1885-1886-1887-1888-1889-1890-1891-1892-1893-1894-1895-1896-1897-1898-1899-1900-1901-1902-1903-1904-1905-1906-1907-1908-1909-1910-1911-1912-1913-1914-1915-1916-1917-1918-1919-1920-1921-1922-1923-1924-1925-1926-1927-1928-1929-1930-1931-1932-1933-1934-1935-1936-1937-1938-1939-1940-1941-1942-1943-1944-1945-1946-1947-1948-1949-1950-1951-1952-1953-1954-1955-1956-1957-1958-1959-1960-1961-1962-1963-1964-1965-1966-1967-1968-1969-1970-1971-1972-1973-1974-1975-1976-1977-1978-1979-1980-1981-1982-1983-1984-1985-1986-1987-1988-1989-1990-1991-1992-1993-1994-1995-1996-1997-1998-1999-2000-2001-2002-2003-2004-2005-2006-2007-2008-2009-2010-2011-2012-2013-2014-2015-2016-2017-2018-2019-2020-2021-2022-2023-2024-2025-2026-2027-2028-2029-2030-2031-2032-2033-2034-2035-2036-2037-2038-2039-2040-2041-2042-2043-2044-2045-2046-2047-2048-2049-2050-2051-2052-2053-2054-2055-2056-2057-2058-2059-2060-2061-2062-2063-2064-2065-2066-2067-2068-2069-2070-2071-2072-2073-2074-2075-2076-2077-2078-2079-2080-2081-2082-2083-2084-2085-2086-2087-2088-2089-2090-2091-2092-2093-2094-2095-2096-2097-2098-2099-2100-2101-2102-2103-2104-2105-2106-2107-2108-2109-2110-2111-2112-2113-2114-2115-2116-2117-2118-2119-2120-2121-2122-2123-2124-2125-2126-2127-2128-2129-2130-2131-2132-2133-2134-2135-2136-2137-2138-2139-2140-2141-2142-2143-2144-2145-2146-2147-2148-2149-2150-2151-2152-2153-2154-2155-2156-2157-2158-2159-2160-2161-2162-2163-2164-2165-2166-2167-2168-2169-2170-2171-2172-2173-2174-2175-2176-2177-2178-2179-2180-2181-2182-2183-2184-2185-2186-2187-2188-2189-2190-2191-2192-2193-2194-2195-2196-2197-2198-2199-2200-2201-2202-2203-2204-2205-2206-2207-2208-2209-2210-2211-2212-2213-2214-2215-2216-2217-2218-2219-2220-2221-2222-2223-2224-2225-2226-2227-2228-2229-2230-2231-2232-2233-2234-2235-2236-2237-2238-2239-2240-2241-2242-2243-2244-2245-2246-2247-2248-2249-2250-2251-2252-2253-2254-2255-2256-2257-2258-2259-2260-2261-2262-2263-2264-2265-2266-2267-2268-2269-2270-2271-2272-2273-2274-2275-2276-2277-2278-2279-2280-2281-2282-2283-2284-2285-2286-2287-2288-2289-2290-2291-2292-2293-2294-2295-2296-2297-2298-2299-2300-2301-2302-2303-2304-2305-2306-2307-2308-2309-2310-2311-2312-2313-2314-2315-2316-2317-2318-2319-2320-2321-2322-2323-2324-2325-2326-2327-2328-2329-2330-2331-2332-2333-2334-2335-2336-2337-2338-2339-2340-2341-2342-2343-2344-2345-2346-2347-2348-2349-2350-2351-2352-2353-2354-2355-2356-2357-2358-2359-2360-2361-2362-2363-2364-2365-2366-2367-2368-2369-2370-2371-2372-2373-2374-2375-2376-2377-2378-2379-2380-2381-2382-2383-2384-2385-2386-2387-2388-2389-2390-2391-2392-2393-2394-2395-2396-2397-2398-2399-2400-2401-2402-2403-2404-2405-2406-2407-2408-2409-2410-2411-2412-2413-2414-2415-2416-2417-2418-2419-2420-2421-2422-2423-2424-2425-2426-2427-2428-2429-2430-2431-2432-2433-2434-2435-2436-2437-2438-2439-2440-2441-2442-2443-2444-2445-2446-2447-2448-2449-2450-2451-2452-2453-2454-2455-2456-2457-2458-2459-2460-2461-2462-2463-2464-2465-2466-2467-2468-2469-2470-2471-2472-2473-2474-2475-2476-2477-2478-2479-2480-2481-2482-2483-2484-2485-2486-2487-2488-2489-2490-2491-2492-2493-2494-2495-2496-2497-2498-2499-2500-2501-2502-2503-2504-2505-2506-2507-2508-2509-2510-2511-2512-2513-2514-2515-2516-2517-2518-2519-2520-2521-2522-2523-2524-2525-2526-2527-2528-2529-2530-2531-2532-2533-2534-2535-2536-2537-2538-2539-2540-2541-2542-2543-2544-2545-2546-2547-2548-2549-2550-2551-2552-2553-2554-2555-2556-2557-2558-2559-2560-2561-2562-2563-2564-2565-2566-2567-2568-2569-2570-2571-2572-2573-2574-2575-2576-2577-2578-2579-2580-2581-2582-2583-2584-2585-2586-2587-2588-2589-2590-2591-2592-2593-2594-2595-2596-2597-2598-2599-2600-2601-2602-2603-2604-2605-260



الملحق رقم (4)

تعاقد التأمين



RESPONSABILITÉ CIVILE SCOLAIRE

POLICE N° 707909016

GARANTIES			
Garantie	Capital	Montant	Franchise
Frais transport sanitaire	1 500,00	0,00	0,00
Prothèses Dentaires	1 500,00	0,00	0,00
Lunetterie	850,00	0,00	0,00 500 DHS MONTURES ET 350 DHS VE
Frais Médicaux et Pharmaceutique	6 000,00	0,00	0,00
I.P.P	25 000,00	0,00	0,00 EN CAS DE 100% D'IP
Décès	30 000,00	0,00	0,00
Défense et Recours	15 000,00	0,00	0,00
Intoxication Alimentaire	300 000,00	0,00	0,00
Domages Matériels	300 000,00	0,00	0,00 500 DHS PAR SINISTRE
Domages Corporels	1 000 000,00	17 340,00	0,00
Evénements Catastrophiques Loi 110-14	Indemnisation conformément au barème fixé par le dahir du 02 Octobre 1984 relatif aux accidents de circulation (Annexe N°3 des Conditions Générales)		

DECLARATIONS, CLAUSES ET EXCLUSIONS

1- Clause Protection des données personnelles

Les données personnelles demandées par la Mutuelle ont un caractère obligatoire pour obtenir la souscription du présent contrat et l'exécution de l'ensemble des services qui y sont rattachés. Elles sont utilisées exclusivement à cette fin par les services de la Mutuelle et les tiers autorisés.

La durée de conservation de ces données est limitée à la durée du contrat d'assurance et à la période postérieure pendant laquelle leur conservation est nécessaire pour permettre à la Mutuelle de respecter ses obligations en fonction des délais de prescription ou en application d'autres dispositions légales.

Par ailleurs, la communication des informations de l'assuré/souscripteur est limitée aux communications obligatoires en fonction des obligations légales et réglementaires qui s'imposent à la Mutuelle et aux tiers légalement autorisés à obtenir les dites informations.

La Mutuelle garantit notamment le respect de la loi n°09-08 relative à la protection des personnes physiques à l'égard du traitement des données à caractère personnel. Les données sont protégées aussi bien sur support physique qu'électronique, de telle sorte que leur accès soit impossible à des tiers non autorisés.

La Mutuelle s'assure que les personnes habilitées à traiter les données personnelles connaissent leurs obligations légales en matière de protection de ces données et s'y tiennent.

Les données à caractère personnel peuvent à tout moment faire l'objet d'un droit d'accès, de modification, de rectification et d'opposition auprès de M.BENGUEDDOUR contact principal au sein du 'Pôle de développement BU MCMA', joignable au 0537636762 et à l'adresse suivante : siège de la MCMA, angle Avenue Mohammed VI et de la rue Houmane El Fatouaki, RABAT.

De manière expresse, l'assuré/souscripteur autorise la Mutuelle à utiliser ses coordonnées à des fins de prospections commerciales en vue de proposer d'autres services d'assurance. Il peut s'opposer par courrier à la réception de sollicitations commerciales.

Ce traitement a fait l'objet d'une Autorisation de la CNDP Numero_Decision .

2- Clause résolutoire

Le présent contrat est renouvelable par tacite reconduction, il peut y être mis à l'expiration de chaque période annuelle moyennant un préavis de deux mois (2 mois).

Autres assureurs couvrant le même risque : NON

Mutuelle Centrale Marocaine d'Assurances
Siège Social : Maroc, Casablanca
Adresse : Casablanca, Maroc
Téléphone : 0537 63 67 62
Fax : 0537 63 67 62
Email : info@mcma.ma
Site Web : www.mcma.ma

المؤسسة المركزية للتأمين
الفرع الاسيل
الاسيل، المغرب
الهاتف: 0537 63 67 62
الفاكس: 0537 63 67 62
البريد الإلكتروني: info@mcma.ma
الموقع الإلكتروني: www.mcma.ma



الملحق رقم (5)

نظام المعاملة المالية : 2026/2027

1 التسجيل وإعادة التسجيل

لا تعتبر عملية التسجيل أو إعادة التسجيل نهائية إلا بعد أداء الرسوم والواجبات، وهذه الرسوم غير قابلة للاسترداد .

التعليم الإعدادي	التعليم الإبتدائي	التعليم الأولي	2026/2027
2.350 دم	1.950 دم	1.750 دم	رسوم التسجيل أو إعادة التسجيل

2 الرسوم الدراسية

تعتبر الرسوم الدراسية سنوية؛ وتؤدي إما بشكل سنوي، دوري أو شهري، حسب الجدول اسفله :

التعليم الإعدادي	التعليم الإبتدائي	التعليم الأولي	2026/2027
19.800 دم	16.820 دم	16.350 دم	الأداء السنوي
6.760 دم	5.750 دم	5.600 دم	الأداء الدوري
2.080 دم	1.770 دم	1.720 دم	الأداء الشهري



الملحق رقم (5)

نظام المعاملة المالية : 2026/2027

3 كيفيات السداد

- بالنسبة للأداء السنوي : يتم قبل متم شهر شتبر من كل سنة دراسية .
- بالنسبة للأداء الدوري : يتم عبر ثلاثة أقساط وذلك قبل متم شهر شتبر، دجنبر ومارس من كل سنة دراسية .
- بالنسبة للأداء الشهري : يتم قبل العاشر من كل شهر دراسي وذلك منذ شهر شتبر الى غاية يونيو .

4 الرعاية التربوية للأطفال (اختيارية)

- الرعاية التربوية النهارية هي خدمة تقدم على امتداد الموسم الدراسي لفائدة المتعلمين بناء على رغبة وطلب آبائهم وأولياء أمورهم وذلك حسب الإمكانيات المتاحة .
- تؤمن خدمة الرعاية النهارية لفائدة المتعلمين من الساعة 16:15 زوالا إلى 17:30 زوالا أيام الإثنين، الأربعاء والجمعة .
- رسوم هذه الخدمة حددت في 200 درهم شهريا، تؤدي إلى جانب الرسوم المدرسية .
- حرصاً على سلامة التلاميذ وتنظيماً لمواقيت الخروج، يرجى من أولياء الأمور اصطحاب أبنائهم في أجل لا يتعدى 15 دقيقة بعد نهاية الحصص الدراسية .
- وفي حالة التأخر، وحرصاً على توفير بيئة آمنة ومؤطرة للتلميذ، يتم توجيهه إلى فضاء الحراسة المسائية، وهي خدمة تؤدي عنها تُحتسب شهرياً حسب عدد التأخيرات المسجلة، بمعدل 50 درهماً عن كل تأخير .

5 خدمة المطعم المدرسي (اختيارية)

- تُقدّم خدمة المطعم المدرسي لفائدة التلاميذ (باستثناء التعليم الأولي) من شهر شتبر إلى نهاية شهر ماي، وذلك بناءً على طلب ورغبة أولياء أمورهم .
- حددت رسوم الاشتراك في هذه الخدمة في مبلغ 5400 درهماً سنوياً، تؤدي على ثلاث دفعات متساوية في بداية أشهر شتبر، دجنبر ومارس (1800 درهماً لكل دفعة) .
- التلاميذ الذين لا يرغبون في الاستفادة من المطعم المدرسي مطالبون بإحضار وجباتهم في علب غذاء مناسبة .
- على أولياء الأمور الذين يفضلون إحضار وجبات الغذاء من المنزل أن يضعوها في حاويات غذائية محكمة، مع تسليمها للإدارة قبل الساعة 12:00 زوالاً .
- يُمنع منعاً كلياً إحضار الوجبات السريعة إلى المؤسسة .



الملحق رقم (5)

نظام المعاملة المالية : 2026/2027

6 مقتضيات في حالة التأخر في الأداء

- 1 في حالة حدوث أي تأخير في الأداء، يتم إعلام ولي الأمر بذلك .
- 2 في حالة إصدار شيك بدون رصيد، يتحمل ولي أمر التلميذ الرسوم المصرفية ورسوم التحصيل .
- 3 في حالة التأخر عن الأداء وعدم التنسيق مع مصلحة المالية في الآجال (كيفية السداد)، تحتفظ الإدارة بحق اتخاذ الإجراءات القانونية الملازمة طبقاً لمبدأ الخدمة مقابل الأداء .

7 مقتضيات عامة

- 1 ليست هناك رسوم خاصة بالتأمين .
- 2 يؤمن كل المتعلمين بشكل اسمي من قبل المؤسسة في إطار التأمين المدرسي حسب التعاقد رفقته .
- 3 الزيادات في رسوم التسجيل أو إعادة التسجيل وواجبات التمدرس في نفس السلك لن تتجاوز نسبة التضخم .

8 الولاية القضائية

يخضع نظام المعاملة المالية هذا للقانون المغربي، وفي حالة التقاضي، يخضع للمحاكم المختصة بمدينة مراكش.